

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٨ لسنة ١٩٩٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية ويعين الرؤساء الدينيين والمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء .

قرار:

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بالكنيسة الإنجيلية المقاومة بالسراقطا مركز القوصية - محافظة أسيوط وذلك طبقاً للرسم المرفق

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ٨ مايو سنة ١٩٩٥ م

(حسني مبارك)